

قانون رقم ٤٠ لسنة ١٩٨٣

بفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة لمرفق مياه القاهرة الكبرى

عن السنة المالية ١٩٨١/٨٠

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة لمرفق مياه القاهرة الكبرى عن السنة المالية ١٩٨١/٨٠ بمبلغ ٢٠٢٠٣٩٣ جنهما (مليونان وعشرون ألفا وثلاثمائة وثلاثون وتسعون جنهما) وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت على الأبواب وفقا لمبالي :

أولا - الاستخدامات الرأسمالية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الرأسمالية بالباب الرابع - التحويلات الرأسمالية - عن السنة المالية ١٩٨١/٨٠ بمبلغ ٢٠٢٠٣٩٣ جنهما (مليونان وعشرون ألفا وثلاثمائة وثلاثة وتسعون جنهما) .

ثانيا - الإيرادات الرأسمالية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الرأسمالية بالباب الثالث من الإيرادات الرأسمالية المتنوعة عن السنة المالية ١٩٨١/٨٠ بمبلغ ٢٠٢٠٣٩٣ جنهما (مليونان وعشرون ألفا وثلاثمائة وثلاثة وتسعون جنهما) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٤ ذى القعدة سنة ١٤٠٣ (٢٣ أغسطس سنة ١٩٨٣)

حسنى مبارك